



الدورة الانتخابية الخامسة

السنة التشريعية الثانية

الفصل التشريعي الأول

جلسة (٢٣)

الخميس (٢٠٢٣/٥/٤) م

م/ محضر الجلسة

عدد الحضور: (١٨٥) نائباً.

بدأت الجلسة الساعة (١٠:٥٠) ظهراً.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

بسم الله الرحمن الرحيم

نيابةً عن الشعب نفتح أعمال الجلسة الثالثة والعشرين، الدورة النيابية الخامسة، السنة التشريعية الثانية، الفصل التشريعي الأول. نبدؤها بقراءة آيات من القرآن الكريم.

- السيد همام عدنان (موظف):-

يتلو آيات من القرآن الكريم.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

\* الفقرة أولاً: النظر في الطعون المقدمة حول صحة عضوية بعض السيدات والسادة النواب.

المادة (٥٢) أولاً من الدستور يبت مجلس النواب في صحة أعضائه خلال مدة (٣٠) يوم من تسجيل الإعتراض بأغلبية الثلثين، هذه الفقرة تحتاج لأغلبية الثلثين والنصاب الموجود (١٨١) وبالتالي لا يوجد أغلبية الثلثين المنصوص عليها في المادة (٥٢) من الدستور، للنظر في الطعون المقدمة، ترجئ هذه الفقرة إلى جدول أعمال لاحق.

\* الفقرة ثانياً: التصويت على مشروع قانون التعديل الاول لقانون دعم المشاريع الصغيرة المدرة للدخل رقم (١٠) لسنة

٢٠١٢.

- النائبة ناهدة زيد منهل الدايني:-

تقرأ المادة (١)

- النائب حسين سعيد كاظم الربيعي:-

يكمل قراءة المادة (١).

- النائب أمير كامل محمد المعموري:-

يكمل قراءة المادة (١).

- النائب جاسم عطوان جري الموسوي:-

يكمل قراءة المادة (١).

- النائبة مها فاضل كاظم الجنابي:-

تكمل قراءة المادة (١).

- السيد رئيس مجلس النواب:-

اطلب من المجلس التصويت على مقترح اللجنة لتعديل البند ثالثاً كما ورد في المادة (١) من هذا القانون.

(تم التصويت بالموافقة).

أطلب من المجلس التصويت على المادة (١) بالمجمل آخذين بنظر الإعتبار مقترح اللجنة للبند ثالثاً.

(تم التصويت بالموافقة).

- النائبة مها فاضل كاظم الجنابي:-

تقرأ المادة (٢).

- السيد رئيس مجلس النواب:-

أطلب من المجلس التصويت على تعديل المادة (٢) البند أولاً.

(تم التصويت بالموافقة).

- النائبة نهال مرشد سليم الجعفر:-

تقرأ المادة (٣).

- السيد رئيس مجلس النواب:-

أطلب من المجلس التصويت على المادة (٣).

(تم التصويت بالموافقة).

- النائبة منال حميد هاشم الموسوي:-

تقرأ المادة (٤).

- السيد رئيس مجلس النواب:-

اطلب من المجلس التصويت على مقترح اللجنة للمادة (٤) من مقترح القانون التي تتعلق بالمادة (٩) من القانون الأصل.

(تم التصويت بالموافقة).

- النائبة منال حميد هاشم الموسوي:-

تقرأ المادة (٥).

- السيد رئيس مجلس النواب:-

السيد رئيس اللجنة النص الحكومي ينص على إضافة (٣,٤,٥)، انتم اضيفتم مقترح بتعديل (١)، عدلتم البند (١) من المادة

(١٥) واصبحت (تستوفى اجور خدمة مقدارها عشرة الاف دينار عند صرف مبلغ القرض)، بدلاً من الإعفاء الموجود في

أصل القانون.

- النائبة منال حميد هاشم الموسوي:-

تقرأ المادة (٥).

**- السيد رئيس مجلس النواب:-**

بما يتعلق بالمادة (٥) النص الحكومي يقرأ كالاتي، يضاف ما يأتي للمادة (١٥) من القانون ويكون البنود (٣ ، ٤ ، ٥) لها، مقترح اللجنة يضاف ما يأتي للمادة (١٥) من القانون وتكون البنود (٣ ، ٤ ، ٥) وتعديل البند (١) من المادة (١٥) ويقرأ كالاتي، المادة (٥) يضاف ما يأتي للمادة (١٥) من القانون وتكون البنود (٣ ، ٤ ، ٥) لها وتعديل البند أولاً من المادة (١٥)، ويقرأ كالاتي (تستوفى اجور خدمة من المقترض مقدارها عشرة آلاف دينار عراقي عند صرف مبلغ القرض)، اطلب من المجلس التصويت على مقترح اللجنة بتعديل البند (١) من المادة (١٥) بأصل القانون المادة (٥) من مشروع التعديل.

**(تم التصويت بالموافقة).**

اطلب من المجلس التصويت على مقترح اللجنة بتعديل البند (٤) المضاف إلى المادة (١٥).

**(تم التصويت بالموافقة).**

**- النائبة منتهى عبد الوهاب فاضل الفاضل:-**

تكمل قراءة المادة (٥).

**- السيد رئيس مجلس النواب:-**

أطلب من المجلس التصويت على مقترح اللجنة بتعديل البند (٥) المضاف إلى المادة (١٥) من أصل القانون.

**(تم التصويت بالموافقة).**

أطلب من المجلس التصويت على المادة (٥) بالمجمل آخذين بنظر الإعتبار مقترحات اللجنة التي تم التصويت عليها.

**(تم التصويت بالموافقة).**

**- النائبة منتهى عبد الوهاب فاضل الفاضل:-**

تقرأ المادة (٦).

**- السيد رئيس مجلس النواب:-**

أطلب من المجلس التصويت على المادة (٦).

**(تم التصويت بالموافقة).**

**- النائبة ناسك مهدي غريب الزنكي:-**

تقرأ الأسباب الموجبة.

**- السيد رئيس مجلس النواب:-**

أطلب من المجلس التصويت على الأسباب الموجبة.

**(تم التصويت بالموافقة).**

السيد رئيس اللجنة والسادة الأعضاء، هناك طلب مقدم بإضافة مادة جديدة، يقوم ديوان الرقابة المالي الإتحادي بأعمال التدقيق على عمل وحسابات الصندوق وتقديم تقرير سنوي إلى مجلس النواب، هل موجودة هذه في أصل القانون؟

**- النائب حسين سعيد كاظم الربيعي:-**

أي صندوق؟

**- السيد رئيس مجلس النواب:-**

وزارة العمل والشؤون الإجتماعية صندوق دعم المشاريع الصغيرة المدرة للدخل، هل لديكم اعتراض على إضافة مادة جديدة، يقوم ديوان الرقابة المالي الإتحادي بأعمال التدقيق على عمل وحسابات الصندوق وتقديم تقرير سنوي إلى مجلس النواب.

**- النائب حسين سعيد كاظم الربيعي:-**

هذه المادة موجودة في أصل القانون.

**- السيد رئيس مجلس النواب:-**

أطلب من المجلس التصويت على القانون بالمجمل.

**- النائب حسين سعيد كاظم الربيعي:-**

فقط تقديم التقرير إلى مجلس النواب غير موجود ويمكن أن نطلبه نحن.

**- السيد رئيس مجلس النواب:-**

أطلب من المجلس التصويت على القانون بالمجمل.

**(تم التصويت بالموافقة).**

شكراً إلى لجنة العمل ومنتظر إكمال المشاريع الأخرى منها قانون الضمان الإجتماعي.

الآن اكملوا اللجنة القانونية ولجنة النزاهة إستضافة مجلس الدولة بما يتعلق بالتفسير الأخير الذي يتعلق بمخاطبات المجلس ونوابه إلى مؤسسات الدولة، الآن سوف نستضيف السيد رئيس مجلس الدولة ليقراً الفقرة المنفق عليها بين لجان المجلس النيابية مع مجلس الدولة، بدون فتح موضوع للنقاش سوف يكمل الفقرة ونمضي على أساسها. اطلب من المجلس على إضافة هذه الفقرة لتكون الآن.

**(تم التصويت بالموافقة).**

\* الفقرة ثالثاً: التصويت على تشكيل لجنة نيابية مؤقتة لمتابعة ملف مكافحة المخدرات.

الذين حضروا في الندوة التي أقامها مجلس النواب لهذا الأمر، نرحب بالسيد رئيس مجلس الدولة ونقدر تعاونهم مع السادة الأعضاء في اللجنة القانونية ولجنة النزاهة،

**- النائب ريبوار هادي عبد الرحمن برايم:-**

يقراً تقرير التفسير الأخير الذي يتعلق بمخاطبات المجلس ونوابه إلى مؤسسات الدولة المنفق عليها بين لجان المجلس النيابية مع مجلس الدولة.

**- السيد رئيس مجلس الدولة:-**

يكمل قراءة تقرير التفسير الأخير الذي يتعلق بمخاطبات المجلس ونوابه إلى مؤسسات الدولة المنفق عليها بين لجان المجلس النيابية مع مجلس الدولة.

**- النائب زياد طارق عبد الله الجنابي:-**

لا توجد إضافة ناقشنا مع السادة أعضاء المجلس والسيد (كريم) وأتمنى أن يوقع من لجنة النزاهة واللجنة القانونية وينشر في الإعلام.

**- السيد رئيس مجلس النواب:-**

أيضاً يصدر من مجلس الدولة ويعمم على المؤسسات التنفيذية.

يقراً أسماء اللجنة النيابية المؤقتة لمتابعة ملف مكافحة المخدرات.

أطلب من المجلس التصويت، السيدات والسادة النواب تم تكليف السيد النائب الأول لمتابعة هذا الملف وأختيار الأسماء، عدد أعضاء اللجنة لا يتجاوز (١١-١٣) عضواً، تشطب هذه الفقرة وترفع من جدول الأعمال حتى العرض على المجلس، ترفع من جدول الأعمال.

\* الفقرة رابعاً: القراءة الأولى لمشروع قانون الإنضمام إلى النظام الأساسي لمنظمة تنمية المرأة في الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي.

**- النائبة ديلان غفور صالح زكنه:-**

تقرأ القراءة الأولى لمشروع قانون الإنضمام إلى النظام الأساسي لمنظمة تنمية المرأة في الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي.

- النائب جبار فريح عباس الكناني:-

يقرأ الأسباب الموجبة.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

ما هي ملاحظاتكم؟

- النائبة ديلان غفور صالح زكنه:-

تم قراءة المشروع في لجنة العلاقات الخارجية وكانت المساهمة للعراق باهضة بمقدار (٢٦٠) الف دولار سنوياً في حال وجود إتفاقيات أخرى أبرمها العراق مثلاً الطاقة المتجددة (٢٠) الف دولار والعراق متلكئ بها نحن غير مقتنعين بهذا المشروع، بالتالي أطلب تصويت المجلس لرفضه من حيث المبدأ.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

ما سبب الرفض؟

- النائبة ديلان غفور صالح زكنه:-

حجم المساهمة السنوية باهضة، (٢٦٠) ألف دولار.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

قرار أرجاعه من حيث المبدأ مناط بالمجلس، هل هناك سبب أو فقط المساهمة المالية؟

- النائب جبار فريح عباس الكناني:-

السبب الثاني موازنة عام ٢٠٢٣ لم تتضمن تغطية لهذا الأمر هناك منظمات فاعلة وإتفاقيات سبق للعراق ووقعها وتقدم خدمات كثيرة للعراق وإمكانيات ومساهمات العراق فيها محدودة.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

متى ورد هذا القانون إلى اللجنة؟

- النائب جبار فريح عباس الكناني:-

ورد ٢٠٢٢/١٢/١٥.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

هل ورد من الحكومة الحالية؟

- النائب جبار فريح عباس الكناني:-

نعم من الحكومة الحالية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

تمت القراءة الأولى ويعرض في التقرير بالقراءة الثانية، إذا قرر المجلس رفض القانون بناءً على تقرير اللجنة إذا تم رفض القانون أو المضي بالإجراءات التشريعية، في التقرير قبوله أو رفضه في التقرير للقراءة الثانية.

- النائب جبار فريح عباس الكناني:-

السياق المعتمد رد القانون من حيث المبدأ يكون في القراءة الأولى.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

في تقرير اللجنة بالقراءة الثانية، هل انت عضو اللجنة؟ الرفض من حيث المبدأ يكون في التقرير في القراءة الثانية، إذا أرتأى المجلس رفضه من حيث المبدأ وإذا تم قبول القانون نمضي بالإجراءات التشريعية، رد القانون في القراءة الثانية، قيمة المساهمة تحدها الحكومة وهذا الموضوع له علاقة بمنظمة التعاون الإسلامي وله علاقة بدعم المرأة والجميع يتحدث بدعم المرأة، مداخلتي تشطب، لكم كامل الحرية بما ترونه مناسبة والمجلس يقرر.

**- السيد محسن علي أكبر نامدار المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب):-**

\* الفقرة خامساً: تقرير ومناقشة مشروع قانون معالجة مدة تسلم الطلبات المنصوص عليها في قانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٦ التعديل الأول لقانون عائدية الوثائق التي تحمل الأسماء المستعارة للمهجرين والمهاجرين رقم (٧٩) لسنة ٢٠١٢.

**- النائب ريبوار هادي عبد الرحمن برايم:-**

يقرأ تقرير مشروع قانون معالجة مدة تسلم الطلبات المنصوص عليها في قانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٦ التعديل الأول لقانون عائدية الوثائق التي تحمل الأسماء المستعارة للمهجرين والمهاجرين رقم (٧٩) لسنة ٢٠١٢.

**- النائب شريف علي سلمان الباستكي:-**

يكمل قراءة تقرير مشروع قانون معالجة مدة تسلم الطلبات المنصوص عليها في قانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٦ التعديل الأول لقانون عائدية الوثائق التي تحمل الأسماء المستعارة للمهجرين والمهاجرين رقم (٧٩) لسنة ٢٠١٢.

**- النائبة جوان عبد الله عمر عبد الله:-**

تكمل قراءة تقرير مشروع قانون معالجة مدة تسلم الطلبات المنصوص عليها في قانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٦ التعديل الأول لقانون عائدية الوثائق التي تحمل الأسماء المستعارة للمهجرين والمهاجرين رقم (٧٩) لسنة ٢٠١٢.

**- السيد محسن علي أكبر نامدار المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب):-**

يقرأ المادة (٨) من مشروع قانون معالجة مدة تسلم الطلبات المنصوص عليها في قانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٦ التعديل الأول لقانون عائدية الوثائق التي تحمل الأسماء المستعارة للمهجرين والمهاجرين رقم (٧٩) لسنة ٢٠١٢.

**- النائب محمد جاسم محمد علي الخفاجي:-**

يكمل قراءة تقرير مشروع قانون معالجة مدة تسلم الطلبات المنصوص عليها في قانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٦ التعديل الأول لقانون عائدية الوثائق التي تحمل الأسماء المستعارة للمهجرين والمهاجرين رقم (٧٩) لسنة ٢٠١٢.

**- النائبة رونزي زياد سيدو رشو بك:-**

تكمل قراءة تقرير مشروع قانون معالجة مدة تسلم الطلبات المنصوص عليها في قانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٦ التعديل الأول لقانون عائدية الوثائق التي تحمل الأسماء المستعارة للمهجرين والمهاجرين رقم (٧٩) لسنة ٢٠١٢.

**- النائب عبد الكريم علي عبطان الجبوري:-**

يكمل قراءة تقرير مشروع قانون معالجة مدة تسلم الطلبات المنصوص عليها في قانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٦ التعديل الأول لقانون عائدية الوثائق التي تحمل الأسماء المستعارة للمهجرين والمهاجرين رقم (٧٩) لسنة ٢٠١٢.

**- النائب ريبوار هادي عبد الرحمن برايم:-**

نحن في اللجنة القانونية ولجنة الهجرة والمهجرين والمصالحة المجتمعية بعدما قدمنا تقرير مشروع قانون معالجة مدة تسلم الطلبات المنصوص عليها في قانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٦ التعديل الأول لقانون عائدية الوثائق التي تحمل الأسماء المستعارة للمهجرين والمهاجرين رقم (٧٩) لسنة ٢٠١٢، نحن على إستعداد لسماح مقترحات السيدات والسادة أعضاء مجلس النواب.

**- السيد محسن علي أكبر نامدار المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب):-**

المداخلات في النهاية.

**- النائب جواد كظوم اليساري:-**

هذا القانون مهم للذين هاجروا واستخدموا أسماء مستعارة في الخارج وحصلوا على شهادات عليا وتم تشكيل لجنة قبل (١٣) سنة وكانت تدرس هذه الطلبات، ولكن اللجنة مدتتها قصيرة ونأمل من هذه اللجنة أن تستمر في عملها، وإذا تم إيقاف اللجنة نأمل إعادة عملها من جديد، لأن أبنائنا يعودوا على شكل دفعات لذلك نحن بحاجة لإدامة هذه اللجنة، وهذه اللجنة مهمة

وعملها مهم لأبنائنا المهاجرين أيام النظام السابق، هاجروا وغيروا أسمائهم وحصلوا على شهادات عليا وعادوا بها ويحملون أسمين حسب الوثائق التي لديهم، كذلك نأمل قبول الطلبات الموجودة حالياً وهناك طلبات تم تقديمها ولكن لم يستطع المهاجرين إثبات مظلوميتهم نأمل أن تقبل طلباتهم، والطلبات التي تم رفضها في اللجنة السابقة نتمنى ان تقبل مرة ثانية وتعرض مرة أخرى على اللجنة لأن فيها مظلومية، وأنا تم مراجعتي من قبل أكثر من شخص يعانون من هذه المشكلة أطالب بتمديد عمل اللجنة إذا موجودة وإن لم تكن موجودة أطلب إعادة تشكيلها لخدمة أبنائنا المهاجرين، لدي طلبات كثيرة بهذا الخصوص حول معاناتهم، وهاجروا وغيروا أسمائهم كون أسمائهم غير مقبولة في بعض الدول للتنمية، أملني في اللجنة ان تقبل إعادة اللجنة للعمل مرة ثانية.

### - السيد محسن علي أكبر نامدار المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب):-

\* الفقرة سادساً: تقرير ومناقشة مشروع قانون انضمام جمهورية العراق إلى إتفاقية إنشاء البنك الأوربي لإعادة الإعمار والتنمية لعام ١٩٩٠.

### - النائبة ديلان غفور صالح زكنه:-

تقرأ تقرير مشروع قانون انضمام جمهورية العراق إلى إتفاقية إنشاء البنك الأوربي لإعادة الإعمار والتنمية لعام ١٩٩٠.

### - النائب جبار فريح عباس الكناني:-

يكمل قراءة تقرير مشروع قانون انضمام جمهورية العراق إلى إتفاقية إنشاء البنك الأوربي لإعادة الإعمار والتنمية لعام ١٩٩٠.

### - النائب ناريان عزيز أحمد تاوكموزي:-

يكمل قراءة تقرير مشروع قانون انضمام جمهورية العراق إلى إتفاقية إنشاء البنك الأوربي لإعادة الإعمار والتنمية لعام ١٩٩٠.

### - النائب محمد صديق محمد ياسين:-

يكمل قراءة تقرير مشروع قانون انضمام جمهورية العراق إلى إتفاقية إنشاء البنك الأوربي لإعادة الإعمار والتنمية لعام ١٩٩٠.

### - النائب حيدر السلامي:-

يكمل قراءة تقرير مشروع قانون انضمام جمهورية العراق إلى إتفاقية إنشاء البنك الأوربي لإعادة الإعمار والتنمية لعام ١٩٩٠.

### - النائب مثنى امين نادر حسين:-

في نهاية الحرب العالمية الثانية أقام النظام العالمي عدة مؤسسات دولية كبرى في مؤتمر (بنتيوس) من بين المؤسسات الكبرى التي أثرت في الإقتصاد العالمي ولا زال البنك الدولي وكذلك صندوق النقد الدولي والأسوء إتفاقية التجارة والتعرفة الكمركية والتي تحولت في بداية التسعينات إلى منظمة التجارة العالمية، كل هذه المؤسسات الكبرى في الإقتصاد لم تفعل أمر واحد سوى هو تعويض الدول بالمزيد من القيود التي تجبر هذه الدول بأن تتخلى عن الكثير من خصوصياتها ويتحول النظام الإقتصادي إلى السوق المفتوحة والتحول إلى الرأس مالبة، هذه المؤسسات الكبرى التي تظهر من أسمائها وهويتها إنها مؤسسات إقتصادية تنموية هي ليست سوى مؤسسات لتكبير الإقتصاد والتنمية الا بالطريقة التي تراها تلك المؤسسات وهي معروفة في العالم، وهذه المؤسسة وإن كانت إسمها بنكية وتنموية في الحقيقة لن تقدم شيئاً سوى تسويق الفكر الفيدرالي الإقتصادي الرأسمالي للعالم، أرجو من المجلس التصويت بالرفض لإتضمام العراق لهذا البنك، لأنه لا توجد أي جدوى إقتصادية ولا يساهم في تنمية العراق في شيء.

## - النائب ياسر هاشم علي الحسيني (نقطة نظام):-

المادة (٩٦) رابعاً سبق أن أكدنا وأكدنا رئاسة المجلس الموقرة على لجنة العلاقات الخارجية على هذه المادة حصراً على اعتبار لجنة الإقتصاد والصناعة والتجارة المعنية بالمادة (٩٦) رابعاً، دراسة وإبداء الرأي لمشروعات القوانين والمعاهدات والإتفاقيات الدولية وإقتراح القوانين المتعلقة بالإقتصاد والصناعة والتجارة وزيادة الواردات والإتفاقيات أو إنقاصها او المسائل التي يقررها المجلس وإحالتها إليه وفقاً لأحكام هذا النظام وتقديم التوصيات بشأنها، الكثير من الإتفاقيات فيها جنبات إقتصادية والجنبات الإقتصادية معنية فيها لجنة الإقتصاد لإبداء الرأي الإقتصادي فيما يخص إدارة وشؤون هذا الموضوع، إلى هذه اللحظة لم نجتمع مع السادة في لجنة العلاقات الخارجية وجهودهم معروفة بهذا الصدد، لكن أن نصوب القرارات ونوحد رؤية مجلس النواب العراقي بإنجاح وضع إقتصادي حرج للبلاد

١:٥٧:٥٣

## - السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

من الآن لغاية يوم التصويت لجنة العلاقات الخارجية سوف تأخذ بملاحظاتكم ومقترحاتكم بما يتعلق بالمشروع.

## - النائب حسن وريوش محمد الأسدي:-

لدي العديد من الملاحظات.

١. تتيح الإتفاقية للبنك الأوربي إمكانية التملك لغير المنقول للبلد الذي يصادق على الإنضمام لهذا البنك، وهو ما يخالف المادة (٣) (أ) من الدستور العراقي التي لا تجيز التملك لغيرالعراقي.
٢. تشير ملاحظات الصندوق العراقي للتنمية وهو الجهة الطالبة للمصادقة على هذه الإتفاقية، إلى إن العراق ممكن أن لا يستفيد من إمتيازات الإتفاقية في تمويل المشاريع والإقراض إلا بعد أن يتحول إلى بلد عمليات، أي أن يقوم البنك الاوربي بتغيير لوائحه بما يتلائم مع الوضع الداخلي العراقي وهو أمر عسير ويعيد التنفيذ أي إننا لا نستفيد من الإتفاقية وقروضها الميسرة.
٣. تشير الإتفاقية إن البنك يدعم القطاع الخاص ولا يدعم القطاع العام إلا ببعض الإستثناءات البسيطة وهو ما يعني عدم وجود فائدة للقطاع العام ومشاريع الدولة ومؤسساتها من الإمتيازات التي يقدمها البنك.
٤. يشير القانون إلى إعادة الإعمار والتنمية ولكن عمله منصب على دعم القطاع الخاص، فهل القطاع الخاص وحده المعني بالإعمار والتنمية ووفقاً للإتفاقية فإنه لا يتم دعم القطاعين العام والمختلط.
٥. تهدف الإتفاقية إلى تحويل الشركات العامة إلى الملكية الخاصة والإدارة الخاصة وحسب ما مبين وحسب ما بين مجلس الدولة في ملاحظاته وهو توجه خطير يسعى إلى تفكيك مؤسسات الدولة وتمليكها للقطاع الخاص، كما إنه خارج توجه الحكومة والدولة في دعم الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

## - النائب احمد طه ياسين الربيعي:-

لدينا العديد من الملاحظات تخص البنك الأوربي لإعادة الإعمار والتنمية وسوف نقدمها مكتوبة.

١. وجود إعفاءات ضريبية في المادة (٥٣) من الإتفاقية، وهو أمر يتعارض مع زيادة وتعظيم الإيرادات الغير نفطية للعراق.
٢. يعتمد البنك الأوربي إليات اللامركزية والخصخصة وهو توجه خطير ولا يتناسب مع توجهات البلد الإقتصادية.
٣. لم يصبح العراق عضواً وفقاً لهذه الإتفاقية في مجلس إدارة البنك إي إنه لا يستطيع المشاركة في صياغة قراراته، بل هناك آلية بان يمنح العراق صوته لإحدى الدول الحاصلة على العضوية في البنك وتكون ممثلاً في المقترح أن تكون إسبانيا، فهل يصح ان يكون بلد ثاني ممثلاً لمصالح العراق.
٤. بينت الهيئة العامة للكمارك إن المادة (٤٧) من الفصل الثامن بالإتفاقية يمنح الحصانة للأصالة ضد الحجز كون الحجز على الإصول يكون وفقاً لقرارات قضائية وإدارية منظمة وفقاً لأحكام القانون العراقي النافذة، أي إن الإتفاقية

تمنح الحصانة لمؤسساتها وإصولها وهذا أمر مرفوض قانوناً ويدخل البلد في نزاعات قضائية وقانونية لا طائل ورائها.

٥. وجود مساهمة مالية مفروضة على العراق وهذا الموضوع لم يحصل مع أي دولة إنضمت إلى الإتفاقية سابقاً.

#### - النائب عادل حاشوش جابر الركابي:-

إنضمام العراق من حيث المبدأ إلى إتفاقية إنشاء البنك الأوربي لإعادة الإعمار والتنمية شيء إيجابي جداً، لكن الإتفاقية تهدف لإنشاء بنك أوربي لإعادة الإعمار والتنمية وتشجيع العراق إلى الإنتقال إلى إقتصاد السوق وتقديم القروض المالية والمساعدات التقنية وغير التقنية يهدف إلى تمويل وتحسين القطاع الخاص وتعزيز المبادرة الفردية وتنمية رؤوس الأموال، هذه العناوين كبيرة وعندما نتظر لمساهمة العراق هي (٣٧) سهم فقط قيمتها (٣٧٠) يورو، هل هذه الأهداف تنطبق جميعها مع مشاركة العراق بهذا الحجم، كل هذه الأهداف تنمية القطاع الخاص والقطاع العام وإقتصاد السوق، أنا أشك بهذا الموضوع وشك مبني على حقائق، حسب كتاب وزارة المالية للعراق (٢٠٣) سهم ملزم أن يدفع (٣٧) سهم قيمتها (٣٧٠) ألف يورو، من يحدد لماذا يطلب من البنك، نحن ندفع (٣٧) سهم لا ترتفع إلا بمطالبة البنك لنا، إذا كان هناك إمتيازات حقيقية لماذا أدفع كل قيمة (٢٠٣) سهم والتي تقدر بأقل من (١) مليون دولار، لماذا ندفع فقط هذه الأموال، هناك شيء غير واضح إذا كان هدفها الزيادة بالإمتيازات والمصلحة الوطنية فلماذا لم تبادر وزارة المالية بدفع كامل الإسهام؟ الفقرة (٧) من كتاب وزارة المالية، هل يعقل إن العراق بمجرد تسديده لمبلغ (٣٧٠) ألف يورو يصبح محافظ للبنك الأوربي، ينص على إن العراق يحصل على محافظ البنك الأوربي أو نائب المحافظ؟ هل سوف يصبح العراق محافظ للبنك أو كل الأعضاء (٧٢) محافظين للبنك، الأمر غير واضح، وكتاب وزارة المالية فيه نوع من التظليل، الفقرة (٨) من الكتاب موضوع كورونا إنتهى، المفروض العراق يشغل مكانه بالكامل، لأن ليس من المعقول أن يشغل مكانه بالإشتراك مع دول أخرى، هذا شيء معيب على العراق وأنا أقترح على السادة هيئة الرئاسة إشراك لجنة الإقتصاد واللجنة المالية، لأن هذا الموضوع مالي إقتصادي، الفقرة (١٣) من الكتاب يشير إلى إن البنك الأوربي يدعم القطاع الخاص، يعني الجهد الأساسي المنصب على القطاع الخاص، فكيف الحكومة تدفع من المال العام لتدعم القطاع الخاص، إذا كان القطاع الخاص ناجح فمؤسسات القطاع الخاص تشترك بهذا البنك وليس الحكومة، ويقر بنفس المادة السيد وزير المالية السابق، إذا كان الهدف دعم القطاع الحكومي فهناك أرباح تذهب للبنك الأوربي لقاء هذا الإشتراك الحكومي، وأنا أعتقد هذا لا ينسجم، الإمتيازات في فقرة (١٤) تؤيد هذه الشكوك والإمتيازات متساوية، الذي له (٢٠٣) سهم والذي لديه (٥٠٠) سهم والذي لديه (١٠٠٠) سهم و(٢٠٠٠) سهم لهم إمتيازات متساوية، هذه المبالغ سوف تختلف، أدفع فقط (٣٧) سهم أتساوى مع الذي له (١٠٠٠) سهم، كيف الإمتيازات متساوية، هنالك إشكال في الموضوع أتمنى على لجنة العلاقات واللجنة المالية أن يكون لها رأي بهذا الموضوع، السؤال هذه الإمتيازات الكبيرة لإنضمام هل هناك آلية واضحة؟ أنا لم ألمس آلية أتمنى الجهة في وزارة المالية أن تتبنى هذا الموضوع أو وزارة المالية ووزارة أخرى، أنا أطلب اللجنة القانونية ولجنة الإقتصاد واللجنة المالية أن تشترك في هذا الموضوع، الموضوع يحتاج إلى رقابة ومتابعة من قبل اللجنة المختصة لأن هذه أموال سوف تدفع ولا نعرف ماذا سوف يأتيها للقطاع الخاص أو العام مبادئ كبيرة ولكن لا توجد آليات على الأرض

#### - النائب سجاد سالم حسين الشاطي:-

في كل جدول أعمال تتضمن فيه مصادقة ومناقشة على إتفاقية لا يوجد نص الإتفاقية وهذه مشكلة علينا الإنتباه عليها، فقط التقرير بدون نص الإتفاقية للبنك الأوربي، هذا أولاً.

ثانياً: إذا وجد نص الإتفاقية الخاص بالبنك الأوربي في مضمون الإتفاقية ليست اللغة الرسمية اللغة العربية هناك أربع لغات رسمية، كيف إذا تمت ترجمتها في حال الإختلاف على بنود الإتفاقية، هذه الإتفاقية تهدف إلى شيين الخصصة وتصفية القطاع العام هذا واضح من بنودها، هنا نسأل هذا النص مبنئل غير واقعي بعد عام ٢٠٠٣ لأن القطاع العام فاشل ودائماً متهم بانه فاشل، جاءت إرادة سياسية فرضت إدارات غير كفوءة في القطاع العام بالشركات العامة تحديداً، بالتالي عادت نفس الإدارات السياسية قالت إن القطاع العام فاشل وعلينا تصفيته دون التقييم بشكل حقيقي.

ثالثاً: البنك الأوربي نفسه تجربته مصممة لشرق أوربا، هل توجد تجربة ناجحة في شرق أوربا؟ ما يوجد في شرق أوربا بعد الإنهيار الاوربي هو نهب منظم لكل أصول الدولة، ندعو لرفض هذه الإتفاقية لأنها تتضمن نهج رأسمالي سافر يتناقض من المسؤولية الإجتماعية للدولة العراقية.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

\* الفقرة سابعاً: تقرير مناقشة مشروع قانون إستحداث محافظة حلبجة في جمهورية العراق.

- النائب خالد حسن صالح حسن الدراجي:-

يقراً تقرير مشروع قانون إستحداث محافظة حلبجة في جمهورية العراق.

- النائب ريبوار هادي عبد الرحمن برايم:-

يكمل قراءة مشروع قانون إستحداث محافظة حلبجة في جمهورية العراق.

- النائب شيروان جمال خضر الدوبرداني:-

يكمل قراءة مشروع قانون إستحداث محافظة حلبجة في جمهورية العراق.

- النائب جواد كظوم مطلق اليساري:-

يكمل قراءة مشروع قانون إستحداث محافظة حلبجة في جمهورية العراق.

- النائب سوران عمر سعيد احمد:-

حول تقرير اللجنتين حول تحويل حلبجة إلى محافظة العراق التاسعة عشر، اني أؤيد مقترحات اللجنة للمادتين الثانية والثالثة، حلبجة تلك المدينة التي قصفها بالكيماوي نظام البعث الراحل قبل (٣٥) عاماً مما أسفر عن إستشهاد (٥) آلاف من الرجال والنساء والاطفال ومحاوله محو ما تبقى من المدينة من خريطة العراق في كردستان، لكن اليوم في العراق الجديد سوف تصبح حلبجة المحافظة التاسعة عشر في العراق وهذا القانون أقل وفاء لمدينة حلبجة.

- النائب هه ريم كمال خورشيد عثمان:-

إننا نشهد لحظة تاريخية مهمة، هناك الكثير ممن ضحوا وتعرضوا للظلم والإجحاف وواجهوا القصف بالأسلحة الكيماوية على أيدي نظام البعث البائد، وتكريماً لهم هذا المشروع في هذه الجلسة الموقرة لتكون حلبجة المحافظة التاسعة عشر وينالوا التعويض جراء الكارثة التي حلت عليهم، إن حلبجة رغم إمتلاكها جميع المقومات حتى تصبح محافظة فهي مدينة منكوبة على أيدي النظام السابق وتلك النقطة التي تميزها عن بقية المحافظات وتمنحها الحق لتكون محافظة، وناشد السادة النواب للتصويت على هذا المشروع لكي تنهض الحكومة العراقية على وجه السرعة لتمتين البنى التحتية والإدارية لحلبجة لجعلها مستفيدة من قانون الموازنة بعد تعرضها للخسائر الفادحة والدمار التي طالت بناها التحتية والإبادة الجماعية التي مُرست بحق أبنائها على أيدي الأنظمة التي تعاقبت على حكم العراق، إعطائها موازنة إضافية لتنفيذ المشاريع الخدمية، وتوفير فرص العمل لأهالي تلك المدينة الشامخة.

- النائب جواد كظوم مطلق اليساري:-

أبارك لأبناء حلبجة خصوصاً وأبناء الكرد عموماً على إستحداث محافظة جديدة لما عانتها هذه المنطقة من ظلم وويلات، وأتمنى ان تكون محافظة نموذجية في العراق وهي المحافظة التاسعة عشر، وأتمنى للجنة الأقاليم واللجنة القانونية بالسعي لأستحداث محافظات جديدة، وأن شاء تكون لدينا المحافظة (٢٠ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣)، من أجل تطوير النظام الإداري البائد الذي مضى عليه (٤٥) سنة، أملنا كبير باللجنة القانونية ولجنة الأقاليم بإستحداث محافظات جديدة في البصرة الفاو وفي الرمادي الفلوجة وفي واسط الصويرة وغيرها، مرة أخرى أبارك لأبناء وطني الكرد وأتمنى ان تكون من المحافظات النموذجية لجهادها الطويل.

## - النائب كاروان علي يارويس حمد:-

إستحداث محافظة حلبجة المحافظة التاسعة عشر هو تقدير (٥) الاف شهيد ومئات الجرحى الذين يعانون جراء إستهداف الأسلحة الكيماوية لغاية الآن، تشريع هذا القانون رسالة لجميع الأطراف إن العراق الجديد عراق التعايش، نطالب بالتعاون بين مجلس النواب والحكومة لتخصيص ميزانية خاصة لإعادة إعمار حلبجة وإكمال إجراءات تحويلها إلى محافظة، معالجة الجرحى خارج العراق لأنه اغلب علاجهم لا يتوفر داخل العراق، تكثيف الجهود الحكومية للعثور على اطفال حلبجة المفقودين، إهتمام ببيئة حلبجة التي تضررت جراء تأثيرات الأسلحة الكيماوية، تحية لشهداء حلبجة والعراق.

## - النائبة جرو حمة شريف عبد الله:-

مقدما نبعث لكم تحيات ذوي شهداء وضحايا السلاح الكيماوي في مدينة حلبجة للسيدات والسادة النواب، وكما هو معلوم إن حلبجة رمز التضحية والعطاء، منذ عام ١٩٨٨ واهالي حلبجة ينتظرون إقرار القوانين تساهم في إلتأم جروحهم، وقد يساهم القانون الذي نحن بصدد تمريره بمعالجة بعض المشاكل، هذه المدينة المنكوبة وأخشى أن الا يؤدي إلى حل جميعها لذا يجب تخصيص ميزانية لمعالجة المصابين بالأسلحة الكيماوية داخل وخارج العراق، او بناء مستشفيات خاصة، وتوفير رعاية صحية نفس الرعاية الصحية التي يتلقونها في الخارج، وأرجو من هذا المجلس حسم موضوع مع دول معنية بإصدار قرار للإعتراف بقصف حلبجة كجريمة إبادة جماعية ضد الإنسانية، لتسهيل عملية ملاحقة الجهات والإشخاص الذين إشتراكوا في هذه الجريمة بشكل أو بآخر.

## - النائب مثنى أمين نادر حسين:-

أنا سعيد إن أصل مجلس النواب وأنا احد الشهداء الأحياء في المدينة، كنت موجوداً عندما ضربت هذه المدينة بالأسلحة الكيماوية، ورأينا البيوت تنهار والجثث تنتشر في كل مكان ورائحة الموت الكريهة تقوح من كل مكان، أنا اعترض على الأسباب الموجبة التي قدمت لتسويق القانون، هذه المدينة لم تتعرض إلى نتائج سياسات خاطئة وإضرار من قبل النظام البائد مادية وبشرية، هذا ليس توصيف لما حصل في حلبجة، الذي حصل هو أكبر مجزرة بالسلاح الكيماوي في التاريخ البشري، هذا الوصف الحقيقي لهذه المجزرة، لا يوجد مجزرة في التاريخ البشري أكبر من هذه المجزرة، هذه جريمة إبادة جماعية للجنس البشري، هي جريمة من جرائم الحرب هذا هو التوصيف الصحيح لذلك التوصيف الصحيح يدفع بنا لمسؤوليتنا، اليوم عندما يتم الحديث عن هذا الموضوع الذي هو أقل إنصاف الذي يمكن ان يقدم لهؤلاء الضحايا ولتلك المجزرة ولتخليد هذه المجزرة في الذاكرة الإنسانية والعراقية أيضاً تُخلد على إعتبارها تعويضاً معنوياً لمدينة ربما حدودها الجغرافية وإمكاناتها المادية لا تسمح لها الآن ان تكون محافظة لكن مجلس النواب يريد ان يخلد في الذاكرة البشرية والعراقية إنها ترفض مثل تلك الإبادة التي حصلت في ذلك التاريخ ويريد أن يرسخ فيه الضمير والوعي التاريخي للعراقيين إن هذه الجريمة جريمة إبادة جماعية لا تتكرر، أضيف إن هذه المجزرة لم تنتهي مستمرة عبر عشرات الضحايا بالسلاح الكيماوي الذي مع كل شهر نسمع موت احدهم، الذين لم توفر الدولة العراقية ولا حكومة إقليم كردستان العلاج الكافي والشافي فهي مجزرة مستمرة، ومستمرة بشكل آخر أسوء هناك (٦٣) عائلة في حلبجة لا زالوا ينتظرون عودة المفقودين من أطفالهم وبعض هؤلاء الأطفال عادوا وإجريت لهم فحوصات (dna)، وهناك اطفال عادوا وتعرضوا لحالة نفسية بانسة، جراء إختلاف فحوصات (dna)، التي تتطابق أحيانا واحيانا لا تتطابق، ويتعرضوا للمحاكم وتصبح هذه القضية قضية رأي عام، بالتالي هل يعقل للدولة العراقية ان لا توفر فحوصات (dna)، حتى يستطيع الأبن التعرف على عائلته هذه مجزرة مستمرة، تعالوا إلى حلبجة وأنظروا البؤس والظلم في كل مكان، لم تقدم الحكومة العراقية ولا حكومة إقليم كردستان ذلك الإعمار الذي تستحقه المدينة ولا التعويضات، إقليم كردستان لجئ إلى قطع المساعدات التي كانت تقدمها لضحايا السلاح الكيماوي، لا يستطيعوا التنفس في داخل حلبجة وأنا إلتقيت بهم هناك مواطنين لا يستطيعوا توفير مادة (الفينتولين) لتوسيع قصباتهم الهوائية لكي يتنفسوا، ولا تقدم لهم لا حكومة إقليم كردستان ولا الحكومة الإتحادية الرعاية الكافية، هذه ليست أخطاء هذه جرائم لا زالت مستمرة من التغافل والتجاهل ومن عدم إقرار الحقوق الذي نرجوه من السادة في مجلس النواب أن ينصفوا ويقفوا موقف مشرف كما عهدناهم ويتعاطفوا ويتضامنوا مع تلك القبور الجماعية المبعثرة في كل أنحاء المدينة، من يعترض

على هذا القانون ولا أرى هناك إعتراض حقيقي، من يعترض فليفضل ضعيفاً كريماً لهذه المدينة ليومين ويرى البؤس ويسمع عن المجزرة كما حصلت، نحن لدينا ظلم في قانون مؤسسة السجناء المعدل لعام ٢٠١٣، في عام ٢٠١٣ تم إقرار بحقوق مساوية لحقوق رفقاء أهالي حلبجة الذي لجأوا إلى إيران بعد السلاح الكيماوي هذا الحق لم يصرف منه أي دينار لغاية الآن، وأنا ادعوكم للتضامن مع تصحيح هذه المسألة لكي نعوض هذه المدينة بشيء الدولة العراقية لم تعوض هذه المدينة بشيء، لا توجد في هذه المدينة مرفقات ممكن ان تشار إليها حتى لو بشكل مدرسة، لا يوجد شيء في الدولة العراقية لهذه المدينة بعد كل هذه الجريمة التي حصلت، أقل ما يمكننا فعله اليوم هو وقفة تضامن وتعاطف مشرفة من السيدات والسادة في مجلس النواب، لكي يمرر ليس هذا القانون فقط وإنما لكي تنتهي هذه الجريمة ونحاول أن ننهياها من خلال علاج المرضى وإعادة إعمار المدينة والكثير من الأشياء التي يجب أن نقدمها، انا أؤيد المادة الأصلية التي وردت في القانون، لأن هذه المادة التي وردت على مجلس وزراء إقليم كردستان العراق تحديد الحدود والوحدات الإدارية للمحافظة بالتنسيق مع وزارة التخطيط التي هي الوزارة المعنية بهذا الامر، هذا هو الأفضل لأن الحدود الجغرافية للمدينة صغيرة على ان تكون ضمن محافظة، نحن نحتاج ان نكبر هذه المحافظة، ولدينا (سهل شارازور) ممتد وقضاء بنجوين ممكن ان تتضمن هذه الإقضية لكن لنبقي في القانون فرصة على هذا الأمر، وفي أصل القانون هذا الأمر موجود، لذلك أنا أؤيد أصل القانون وليس التعديل المقترح.

#### - النائب صباح صبحي حيدر حسن:-

هذا القانون هو أقل شيء ممكن ان نقدمه لأهالي ذوي الشهداء والضحايا الهجمة الشرسة التي قام بها النظام البائد ضد شعبنا وأهاليها في حلبجة، هذا النظام الذي إستخدم لأول مرة في تاريخ كل الأنظمة السياسية السلاح الكيماوي ضد شعبه وكذلك إستخدم سلاح كيماوياً الذي حُرِّم على كافة الأنظمة إستخدامه حتى في الحروب مع بعضهم البعض، هذا القانون هو خطوة أولى في سلسلة من القوانين اللاحقة التي يجب أن تستمر من أجل إنصاف أهالي حلبجة الشهيدة، نحن نؤيد هذا القانون بدون شك، ونعتبره جزء بسيط من الدين الذي يقع على عاتقنا كممثلين للشعب، اريد أن أوكد ان نذكر هاتين المادتين في الدستور المادة (١٤١ ، ١١٥) لا ضير في التنكير وإدخال هذه المادة في داخل التقرير إنه شيء طبيعي ويجب التنكير بهذه المواد لأنها تعبر عن شريعة القرارات والقوانين التي تصدر من مجلس نواب إقليم كردستان، هذا القرار التشريعي نافذ ولم يتم إلغائها والتي صدرت عام ١٩٩٩ وتمت المصادقة عليه في إجتماع مجلس الوزراء بالعدد (٣٩) في ٢٠١٣/٦/٤ إذ إن حكومة إقليم كردستان تضامناً مع الحكومة الاتحادية سوف يستطيعوا ان يشرعوا هذا القانون الذي ينصف أهالي حلبجة، من ناحية ثانية يجب أن نذكر المادة (١١٥) من الدستور، التي تنص على إن كلما لم ينص عليه في الإختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية يكون من صلاحيات الأقاليم والمحافظات الغير منتظمة بإقليم والصلاحيات الأخرى المشتركة بين الحكومة الاتحادية والأقاليم، تكون الأولوية فيها لقانون الأقاليم والمحافظات الغير منتظمة في إقليم في حالة الخلاف بينهما.

#### - النائب عادل حاشوش جابر الركابي:-

حلبجة عنوان لا ينسى لجرائم البعث، حيث أزهدت آلاف الأرواح ودمرت ممتلكاتهم بدون أي ذنب إقتروفه، وهذه حادثة محفورة بذاكرة كل عراقي ولا يمكن أن ننساها، المحافظات الحالية تم تسميتها ورسم حدودها قبل أكثر من (٤٠) سنة نحن أمام نصف قرن من الزمن تضاعف سكان العراق ثلاث أو اربع مرات تقريباً، إضافة للتغيير الجذري الذي حصل في النظام السياسي والإداري، وقوانين جديدة صدرت تختلف جذرياً عن الفترة التي أنشأت بها وأسست بها هذه المحافظات، أنا اسأل لجنة الأقاليم واللجنة القانونية هناك خوف يتبادر إلى الذهن عندما نريد أن نستحدث محافظة، ما هو الغريب بالموضوع، نحن لدينا شيء مقدس هو فقط القرآن الكريم ولا يوجد شيء غيره مقدس، فإستحداث محافظة إذا كانت هناك مصلحة متحققة للمواطنين أي كانت هذه المصلحة لا بأس بالإستحداث للمحافظة الجديدة، التعداد السكاني إزداد التخصيصات المالية ليست مثل قبل والوضع تغير تماماً المواطنين بدأوا يتعبون، الدول المجاورة للعراق وصلت إن معاملاتنا تصل المواطن إلى البيت، المواطن داخل المحافظة الواحدة ممكن أن يقطع (١٥٠-٢٠٠) كم، لكي يكمل معاملته إضافة إلى طريقة التعامل

والتأجيلات والإبتزاز من بعض الموظفين ضعاف النفوس، أنا أقترح على لجنة الأقاليم واللجنة القانونية تشكل لجنة نيابية ولجنة حكومية مشتركة، هدفها المحافظات التي تستحدث فيها محافظات، إذا عدنا للتخصيصات هي نفسها، نحن في ذي قار نحتاج إلى إستحداث محافظة جديدة، على سبيل المثال شمال ذي قار تعدادهم (٧٥٠) ألف نسمة والمواطنين يقطعون (١٥٠-٢٠٠) كم يومياً نحتاج إلى أن ننصف المواطنين، ونحن في نظام برلماني.

#### - النائبة ديلان غفور صالح زكنه:-

أثني على كل ما تقدم من مقترحات السيدات والسادة النواب، تحويل حلبجة إلى محافظة ليس إلا تعويض معنوي للمدينة التي تعرضت للإبادة الجماعية، ضرورة إلزام الحكومة على إتخاذ الإجراءات القانونية كي لا ينحصر الأمر بالتعويض المعنوي فقط وإنما إعمار البنى التحتية والإقتصادية والإدارية في المحافظة وفتح المؤسسات الحكومية فيها.

#### - النائب بريار رشيد شريف محمد:-

طالما تم اليوم القراءة الثانية لمشروع قانون إستحداث محافظة حلبجة، نقترح لسيادتكم الموافقة على طرح المشروع للتصويت عليه وإقراره من قبل مجلس النواب، وإذا هناك أمل يستوجب مداولة على المشروع نرجو أن يضاف التصويت على المشروع على جدول الأعمال في الجلسة القادمة.

#### - النائب ناريان عزيز احمد تاوكوزي:-

بعد هذه المداخلة والقراءة الثانية إن شاء الله قريباً سوف نصوت على إستحداث هذه المحافظة، التي كان يفترض من الدورة الأولى لمجلس النواب أن يتم التصويت عليها، أود أن أشير هو كيفية تخصيص الموازنة لهذه المحافظة من خلال تخصيصات الإقليم، من المؤكد دعمنا الكامل لتحويل جميع الأفضية المؤهلة إلى محافظة، ولكن هذا القانون يخص محافظة حلبجة فقط، لذا نرجو دعم الكتل السياسية لتحويل حلبجة إلى محافظة وأن تخلو من العراقيل لتحويلها إلى محافظة.

#### - النائب فالح حسن جاسم الخزعلي:-

نعتمد في هذا القانون عندما نستعرضه نستعرض جرائم النظام البائد، النظام الإجرامي الصدامي الذي سفك دماء الشعب العراقي إبتداءً من الوسط والجنوب والشمال ولم يستثنى أحد من ظلمه، منها تجفيف الإهوار وقمع الإنتفاضة عام ١٩٩١ وإنتفاضة ١٧/٣/١٩٩٩ وغيرها، وبات لزاماً عندما نستذكر هذه المدينة أن نستذكر جرائم هذا النظام الإجرامي، كل السادة النواب طالبوا بالتعويضات فلا بد من دعم مؤسسة الشهداء التي موازنتها خجولة ولا ترتقي لمعالجة هذا الملف وضحايا النظام السابق والإرهاب والشهداء طيلة هذه الفترة خاصة بعد عام ٢٠٠٣ وما قبلها، أقترح إضافة مادة في القانون لرئيس مجلس الوزراء إعلان إستحداث المحافظات وفق التوجيه من قبل وزارة التخطيط مقترحة بدراسة تدقيقية مكانية متكاملة عن حدود المحافظة ومركزها الحضري وأقضيتها ونواحيها، اعتقد بعد التقدم وزيادة السكان والحاجة الملحة إلى الأفضية والنواحي يمكن أن تتغير وتتحول إلى محافظات ونعطي الصلاحية إلى السيد رئيس مجلس الوزراء، وإضافة مادة اخرى على مجلس الوزراء إستحداث النواحي والأفضية مثلما نطالب بإستحداث محافظات أن يكون هناك إستحداث أفضية ونواحي بتوجيه من السيد رئيس مجلس الوزراء وموافقة وزارة التخطيط.

#### - النائب كريم شكور محمد قادر الداودي:-

بالنسبة للمادة (٢) التي تخص الوحدات الإدارية للمحافظة لم يحدد فيها السقف الزمني لتحديد الوحدات الإدارية، أن يكون تحديد الحدود الإدارية لمحافظة حلبجة خلال ستة أشهر أو لا يتجاوز السنة الواحدة.

#### - النائبة سروة محمد رشيد زكنه:-

لا يخفى على حضراتكم إن حلبجة من اكثر المدن تضرراً والتي دمرت بشكل كامل ولم تعمر لغاية الآن بالكيفية التي تستحق رغم مرور (٢٠) عام على سقوط النظام، إضافة لألاف الجرحى والضحايا ممن أصيبوا بجروح خطيرة ومن قضاوا بالسلاح الكيماوي ولم يتم تعويضهم لغاية الآن كذلك الحال بالنسبة للسجناء السياسيين وضحايا التهجير القسري لسكان المدينة والأفضية والنواحي المجاورة لحلبجة، تمييزاً لجهودكم وجهود حكومة الإقليم والحكومة الاتحادية والسيدات والسادة النواب وجميع الخيرين الذين أسهموا لتحويل المدينة إلى محافظة أطلب من هذا المجلس الموقر خصوصاً اللجنة المالية

النيابية أن توضع تخصيصات مالية خاصة لإعادة إعمار المحافظة وإعادة إعمار بنيتها التحتية والمشاريع الخدمية مع تخصيص مبلغ مالي، وتعمل الحكومة الاتحادية على صرف كلف العلاج والخدمات الطبية لمرضى السرطان والذين إصيبوا بالسلاح الكيماوي، ووضع تخصيص مالي لغرض البحث عن الأطفال المفقودين من أبناء المدينة الذين ما زال مصير الكثيرين منهم مجهولاً مع تخصيص راتب شهري للجرحي وذوي الشهداء الذين قضوا جراء القصف الكيماوي والسجاء السياسيين من أبناء المدينة وتأمين حياة كريمة لهم وعمل تسهيلات خاصة لهم في الدوائر الحكومية وإعطاء أبنائهم فرص التعيين والتعليم.

#### - النائب محمد كريم عبد الحسين البداوي:-

نحن اليوم نستذكر بألم الجرائم القمعية التي قام بها نظام البعث المقبور وما هي إلا شواهد على ما قام به هذا النظام في تلك الفترة المظلمة في تاريخ العراق، وما حلجة إلا جرح دامي ينزف إلى هذا الوقت في ضمير الإنسانية التي تراضت عن هذه الجرائم، وأنا أقتبس ونحن نستذكر هذه الذكرى بعض مما ورد في الدستور العراقي الذي يشير في ديباجته إلى مراجع القمع الطائفي من قبل الطغمة المستبدة مستلهمين فجائع شهداء العراق شيعة وسنة عرباً وكرداً وتركماناً ومن مكونات الشعب جميعها، ومستوحين ظلامه إستباحة المثل المقدسة في الإنتفاضة الشعبانية ومكتوبين بنار شجي المقابر الجماعية والاهوار والدجيل وغيرها ومستنطقين عذابات القوم في حلجة وبرزان والأنفال ومعاناة الكرد الفيليين ومسترجعين مأسى التركمان في بشير ومعاناة اهالي المنطقة الغربية كباقي مناطق العراق من تصفية قياداتها ورموزها وشيوخها وتشريد كفاءاتها وتجفيف منابعها الفكرية والثقافية واليوم ونحن نسعى لتشريع هذا القانون فأنا نريد أن يبقى هذا العراق عراقاً موحداً نبنيه بمستقبل زاهر بعيداً عن النعرات الطائفية والقومية والعنصرية وكل عقدة المناطقية بلا تمييز ولا إقصاء لجميع مكوناته وبهذا الصدد إننا نستذكر ولا بد أن نتداول بما ورد في الدستور العراقي من فقرات تتصف هذه المناطق وتعيد إليها حقوقها وإستحقاقاتها ومظلوميتها التي عانتها في ظل النظام البائد من قصف وقتل وتشريد ومقابر جماعية وسجون وإنصافها من المظلومية في زمن الحرمان وأشير في هذا الصدد لما ورد في المادة (١١٢) من الدستور العراقي أولاً: تقوم الحكومة الاتحادية بإدارة النفط والغاز المستخرج من الحقول الحالية مع حكومات الإقليم والمحافظات المنتجة على ان توزع وارداتها بشكل منصف يتناسب مع التوزيع السكاني لجميع أنحاء البلاد مع تحديد حصة محددة للأقاليم المتضررة والتي حرمت منها بصورة مجحفة من قبل النظام السابق والتي تضررت بعد ذلك وبما يؤمن التنمية المتوازنة للمناطق المختلفة من البلاد، وكذلك أشيركم إلى المادة (١٣٢) أولاً: تكفل الدولة رعاية ذوي الشهداء والسجاء السياسيين والمتضررين من الممارسات التعسفية للنظام الدكتاتوري البائد، وكذلك تكفل الدولة تعويض ذوي الشهداء والمصابين نتيجة الاعمال الإرهابية ونحن في ظل هذا النظام وفي ظل الحكومات المتعاقبة لم تتل أي من المدن التي تضررت والتي عاشت الحرمان في زمن النظام السابق أي مستحقات لها وأستحقاقها بما يجعلها تنهض بينها التحتية وتعوضها عن سنوات الحرمان، الجنوب الذي يعاني ما يعاني كذلك المناطق التي جرفت بساتينها وأقتيد أبنائها إلى المقابر الجماعية وعانوا في الإعدام مثل (بلد والدجيل ومندلي وتسعين والطور وأمري) وغيرها من المدن وصولاً إلى مناطق شمال العراق التي عاشت في تلك الحقبة في الأنفال والقتل وأيضاً إمتلأت أرض العراق بهعم من المقابر الجماعية، أنا أقول لا بد أن نعقد على تطبيق الدستور والمواد الدستورية بما يضمن حقوق هذه المناطق وتضمينها سواء بهذه القوانين الخاصة كقانون حلجة أو ضمن قانون الموازنة بتخصيص الموارد اللازمة لها، لعل قانون حلجة هو نوار لأطفال تلك القوانين القمعية لحزب البعث المقبور التي لغاية الآن تدير الدولة، اليوم السيد النائب الأول قدم إلغاء قرارات مجلس قيادة الثورة المقبور فيما يخص (مندلي) وكذلك في (بلد والدجيل) وفي المناطق التي عانت الحرمان وفي الجنوب وفي مدينة الصدر وغيرها لا بد من وضع تشريعات لإلغاء هذا القانون وفي كركوك أيضاً وفي كل مناطق العراق، أنا عندما إستعرضت هذه الديباجة لأن العراق ملئ بالمقابر الجماعية بسبب الطغمة الحاكمة.

#### - النائب شريف سليمان علي الباستكي:-

إستحداث محافظة حلجة رغم الإستحقاق السكاني والجغرافي لهذه المدينة هو تكريم لأبناء هذه المدينة العريقة الجميلة والتاريخية بعدما تعرضت لعملية إبادة جماعية في أقصى صورها من قبل النظام السابق سنة ١٩٨٨، نطالب بتسارع الخطى

نحو هذا التوجه أي إقرار هذا القانون لإستحداث محافظة حلبجة، ولكون المشروع ليس وليد اليوم، نتمنى ونطالب أن يتم التصويت على هذا المشروع قبل إقرار موازنة هذه السنة والسنتين التي تليها لكي نكون قادرين على التخصيص المالي لهذه المحافظة، ولرمزية هذه المحافظة وأبنائها ولكي تبقى نبراساً لمقارعة الظلم والغطرسة وتصبح شعلة للإنسانية والتعايش السلمي وإحتراماً للآلام والمعاناة التي أصابت هذه المدينة المباركة ولا زالت آثارها شاخصة إلى يومنا هذا.

#### - النائب جياي تيمور عبد ال عبد القادر:-

اتفق مع وصف الدكتور (عادل الركابي) بأن حلبجة هي عنوان لجرائم (صدام حسين) الذي عرف بعنفه ودمويته تجاه أبناء شعبه وهذه الجريمة إلا نموذج لمأساة كبيرة، حيث قامت طائرات النظام صبيحة يوم ١٦/٣/١٩٨٨ بقصف مدينة حلبجة والتي كانت مأهولة بالكامل بشيوخها وأطفالها ونسائها بالأسلحة الكيماوية المحرمة دولياً حتى ضد الجيوش في الحروب، وهذا يعتبر علامة فارقة في التاريخ، دولة تقصف أبناء شعبها بالأسلحة المحرمة إضافة إلى ما قالها السيد النائب إنها أكبر مجزرة كيماوية، لذا نطلب تعويض سكان حلبجة مادياً كما تنص المواد الدستورية، من حيث تعويض عوائل الشهداء ومعالجة الجرحى وتعويض المدينة معنوياً بتحويلها إلى محافظة مستقلة وهناك العديد من النقاط منها بعدها عن محافظة السليمانية وجغرافيتها وعدد سكانها، وفي الأخير لا يسعنا إلا ان نترحم على شهداء حلبجة وجميع شهداء العراق.

#### - النائب زهير شهيد عبد الله الفتلاوي:-

أن تحويل مدينة حلبجة الكردية إلى المحافظة التاسعة عشر للبلاد هي خطوة تكريمية تبعث إشارة رفض لإستخدام الأسلحة المحرمة ضد الشعوب، اغلبنا يتذكر الهجوم الكيماوي في اجمل فصول السنة وهو شهر آذار عام ١٩٨٨ والذي ذهب ضحيته في أخر إحصائية أكثر من (٧) آلاف شخص من هنا أوجه رسالة للحكومة العراقية ان تكون هذه المحافظة نموذجاً للمشاريع الإستراتيجية الخالية من الفساد وتحويلها إلى المحافظة الأجل في العراق وإنهاء ملف فحوصات الحمض النووي (dna)، للأطفال المفقودين التي تعاني منه المدينة لغاية الآن وعلى الحكومة العراقية تحمل المسؤولية الأخلاقية والدستورية تجاه أسر الشهداء والمصابين والمتضررين والمفقودين، حيث ما يزال الكثير من العوائل تبحث عن جثث أطفالها وشيوخها ورجالها الذين فقدوا أثناء القصف.

#### - السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

لجنة الأقاليم والمحافظات واللجنة القانونية نكتفي بالمدخلات.

#### - النائب ريبوار هادي عبد الرحمن برايم:-

بعدما سمعنا ملاحظات السيدات والسادة أعضاء مجلس النواب أكيد سوف نأخذ بنظر الإعتبار الصيغة النهائية للقانون.

#### - السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

ما يقوم به مجلس النواب هو أقل وفاء امام التضحيات لهالي حلبجة وإن شاء الله إقرار القانون قريباً، تم رفع الجلسة.

### رفعت الجلسة الساعة (٤:٢٥) عصراً

\*\*\*\*\*

\*\*\*\*\*

\*\*\*\*\*

\*\*\*\*\*

\*\*\*\*\*

